العقد إذ استحق بعد ذلك وأتمام خلاف اعتبار العكس في العلة فيما لم يشترط هذا وإنما لم يشترط [illegible]
ملكية الوالد ونحوه في ذلك لا يبطل الأول إنما جاز للضرورة بخلاف هذا لأن هذا الحرف مما يزيد لا لزام قوة
للوصي جاز للضرورة ينبغي أن يمنع لزوالها حينئذ والمضطر لحم الميتة وكتزويج الحرة على الأمة لا ينفسخ
[illegible] ابن رشد [illegible] من أعمال الهوارة والتزم عليه تزويج [illegible] الأب ولا يوت
بجواز الوطء بعد موت الأب واعترض بأنه قد لا يجوز لشركة الورثة وعليهم بفسخ النكاح **وسئل** عمن تزوج
امرأة بصيغة [illegible] ثم طلقها قبل البناء [illegible] وهو يسير وهذا [illegible] ذكره الشافعية ولابن حبيب
في الواضحة قريب منه **فأجاب** بسرد كلام الواضحة وكلام ابن المواز عن ابن القاسم وأشهب بأن الزوجة منزلة
المودع والزوج منزلة المستودع [illegible] عليه وفيه كقول **وسئل** عمن طاع لزوجته ألا يتزوج عليها
ولا يتسرى ولا يتخذ أم ولد [illegible] فجعل [illegible] طلاق في العقد والتسمية [illegible] الولد [illegible]
ثم إن زوجته المذكورة [illegible] نحو العشر [illegible] بها وخاف على نفسه الوقوع في الزنا وأراد أن
يتسرى [illegible] يسقط عنه ما التزمه للضرورة أم لا **فأجاب** أما سقوط ما التزم للعذر المذكور
فلا ويلزمه ما التزمه [illegible] هذا نص على الطلاق على النكاح [illegible] العنت
والخلاف في المسألة وصاحب [illegible] بخلاف الأول [illegible] أمنت في عصمته ويصرف
في نيته مع اليمين [illegible] العقد [illegible] طلقها [illegible] الطلاق
الأجل [illegible] على المشهور المعمول به في المذهب **وسئل** عن رجل غاب عن زوجته قبل الدخول
فأرادت الفسخ عليه وأثبتت موجب الطلاق [illegible] في الإثبات [illegible] الوطء [illegible]
إلى الدخول [illegible] النفقة لا تجب [illegible] القاضي [illegible] الدخول **فأجاب** ما ذكر [illegible]
[illegible]
[illegible] **وسئل** عمن تزوج امرأة [illegible] النفقة [illegible] أعوام [illegible] الزوج
يطلب نفقة [illegible] الزوجة [illegible] نفقتها [illegible] النفقة أو لا **فأجاب**
[illegible] النفقة
وسئل ابن رشد عن رجل تطوع بالنفقة على رجل [illegible] التطوع له [illegible]
أو جائز الأمر **وسئل** عمن تزوج امرأة ولها أولاد [illegible] وتطوع بالنفقة عليهم [illegible] الزوجية
بينهما ثم طلقها [illegible] من العدة ثم تزوجها [illegible] على الولد [illegible] هذا النكاح [illegible]
[illegible] النفقة [illegible] **فأجاب** بأن النفقة [illegible]
[illegible] الزوجية والعصمة [illegible] جميع [illegible] والكسوة [illegible]
طعام [illegible] عليه الكسوة [illegible] النفقة [illegible]
العرف بالطعام **وسئل** ابن سرور [illegible] ابن رشد **فأجاب** لا يسقط عن
المتطوع [illegible] النفقة [illegible] زوجة [illegible] **وسئل** أبو الربيع [illegible] عن رجل
تطوع بالنفقة على ربيبه ما دامت أمه في عصمته فطلقها [illegible] ثم راجعها هل تعود على الأب
نفقته أم لا **فأجاب** لا نفقة لها ولا يلزمه شيء. **وأجاب** أبو الحسن بأنها تعود عليه [illegible] المسألة
[illegible] ابن رشد [illegible] **وسئل** [illegible] عن رجل التزم نفقة الزوجة
[illegible] **فأجاب** الظاهر حمله على أمد الزوجية [illegible]
[illegible] ابن القاسم وأشهب [illegible]
[illegible] ابن القاسم [illegible] العبد وأشهب [illegible]
[illegible]
العموم **وسئل** [illegible] عن رجل تزوج امرأة وتطوع لأولادها بالنفقة [illegible]
[illegible] **فأجاب** بأنه لا يلزم [illegible] إلا الطعام والشراب خاصة.
وسئل ابن لب عن الزوجة إذا أسقطت عن زوجها حق الطوع بنفقة أولادها من غيره هل لها

ذلك وينتفع الزوج بإسقاطها أم لا **فأجاب** ليس لها الإسقاط ولا ينتفع به إن فعلت وليس لها أن تسقط
ما أنفق للأولاد وإن كانت وصيا عليهم [illegible] ولا يموت عليه مال الأيتام [illegible] ابن رشد ليس للمرأة
أن تسقط ما اشترطت من زوجها إلا ما لا يتعلق به حق للغير بخلاف أن تزوج عليها أو طلاق التي تزوج
عليها بيدها وأما إذا تعلق بالشرط حق لغيرها فلا [illegible] طلاق
[illegible] لا يسقط للزوجة [illegible] لأنه قد تعلق به حق الله **وسئل** عن الذي يلتزم لزوجته نفقة أولادها
على أن يستقل ما يكون للأولاد من المال مدة الزوجية **فأجاب** الأظهر [illegible]
مسألة أن لا تجري على أهل العلم [illegible] ينفق عليهم [illegible]
لا يبلغ إلا بعض النفقة [illegible] نصه [illegible] الملتزم [illegible] للأولاد
[illegible] تزيد النفقة [illegible] الزيادة [illegible]
[illegible] والانتفاع [illegible] **وسئل** عمن تطوع [illegible]
من يتزوج على زوجته [illegible] الاستمتاع [illegible]
وقد أذنت له في ذلك [illegible] من تزوج عليها [illegible] فطلقها [illegible] وهي [illegible]
[illegible] الزوجية [illegible]
[illegible] الزوجية **فأجاب**
إن ادعى [illegible]
وقت حلفه [illegible] بالبينة [illegible] الشهود على نفسه [illegible]
[illegible] حلف بالطلاق الثلاث [illegible] البينة [illegible]
[illegible]
فلا ينتفع إذ الزوجة [illegible]
[illegible]
وجبر والطلاق [illegible] وقد تقدمت نظيره هذه المسألة في جواب ابن مرزوق
[illegible] **وسئل** [illegible] عمن تزوج امرأة لها ابن صغير [illegible] على زوجها
أن ينفق على ابنها خمسة أعوام أو نحوها نفقة معلومة [illegible] عقد نكاحها أيجوز هذا النكاح مع هذا
الشرط **فأجاب** هذا الشرط [illegible] بالدخول جاز [illegible] صداق مثلها ويسقط الشرط
ويفسخ قبله **وسئل** [illegible] عمن [illegible] زوجته [illegible] ثم طلقها [illegible]
[illegible] **فأجاب** [illegible]
عليه [illegible] مشهورة [illegible]
[illegible] **وسئل** المازري عن عقد [illegible] الزوجية
[illegible] عقدة النكاح [illegible] الزوجين [illegible]
[illegible] **فأجاب** [illegible]
أنه لا [illegible] الطلاق [illegible] الصداق [illegible]
الزوج [illegible]
[illegible]
[illegible]
المعقود عليه قبل الدخول [illegible]
مذهب [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
البيع والنكاح [illegible] الصداق [illegible]
[illegible] **وسئل** ابن الحاج عمن تزوج امرأة [illegible]
[illegible] لأولادها [illegible] والتزم البيع

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1